

سنن البيهقي الكبرى

12909 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن حجاج عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبیش عن حذيفة قال ٧ إذا أعطى الرجل الصدقة صنفا واحدا من الأصناف الثمانية أجرأه وعن الحجاج عن عطاء بنحوه الحجاج بن أرطاة لا يحتج به